




## قرار إداري رقم ( 48 ) لسنة ( 2026 )

### بشأن إضافة بعض البرامج الدراسية والدرجات العلمية إلى القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى مرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها (116/1992).
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010م الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي و ضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي و ضمان جودة التعليم.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي و ضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014م المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها.
- وبعد الاطلاع على قرار الجهاز رقم (9/2013) الصادر بتاريخ 2 يونيو 2013م، والمتضمن قواعد وشروط الدراسة في الجامعات والمؤسسات التعليمية في المملكة المتحدة أن تكون في المقر الرئيسي وليس بفروعها و بنفس الجامعة المانحة للشهادة.
- وعلى قرار الجهاز رقم (10/2013) الصادر بتاريخ 5 يونيو 2013م بشأن درجة ( Intercalated degree ) في مجالات الطب البشري وطب الأسنان ودرجات (MLit ,MPhil ,MRes) في الجامعات البريطانية.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي و ضمان جودة التعليم رقم (5/2014) بشأن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.



مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي و ضمان جودة التعليم  
دكتور جاسم محمد علي العلي






- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في اجتماعه الثامن والعشرين المنعقد بتاريخ 29 أكتوبر 2025م بشأن منح مدير عام الجهاز تفويضاً ببعض اختصاصات معالي الوزير – رئيس مجلس الإدارة لإصدار القرارات الإدارية المعنية بالبرامج والتخصصات التي يسمح الالتحاق بها في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت الخاصة من حيث الإضافة أو الإلغاء.
- وبناءً على القرار الوزاري رقم (302/2025) الصادر بتاريخ 10 نوفمبر 2025م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وعلى القرار الوزاري رقم (40/2020) الصادر بتاريخ 17 فبراير 2020م بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (16/2025) الصادر بتاريخ 16 يناير 2025م بشأن قوائم مؤسسات التعليم العالي المتميزة في المملكة المتحدة لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا.
- وبناءً على توصية لجنة وضع معايير وتحديد مؤسسات التعليم العالي في التخصصات والبرامج الطبية خارج دولة الكويت باجتماعها الثاني والسبعون المنعقد بتاريخ 14 مايو 2026م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

### (تقرّر)

مادة أولى: إضافة البرامج الدراسية والدرجات العلمية التالية إلى القرار الوزاري رقم (40/2020) الصادر بتاريخ 17 فبراير 2020م بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يُسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في المملكة المتحدة:

الدرجة العلمية	التخصص	اسم الجامعة
M	Pharmacology and Pharmacy (Merit Major)	University of Oxford
M, D	Counselling Studies	University of Edinburgh



مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم  
دكتور جاسم محمد علي العلي





الدرجة العلمية	التخصص	اسم الجامعة
B	Physiotherapy (Merit Major)	King's College London

**مادة ثانية:** يجب أن تكون الدراسة بنظام الحضور المنتظم خلال الأسبوع الدراسي وأن يتبع البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة نظام التعليم التقليدي.

**مادة ثالثة:** يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية، وذلك بتخريج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.


**مادة رابعة:** يجب مراعاة القرارات المنظمة للالتحاق ولنظام الدراسة في مؤسسات التعليم خارج دولة الكويت. ويجب مراعاة أن تكون الدرجات العلمية قد استوفت متطلبات الحصول عليها وفقاً للقرارات المنظمة لها الصادرة من وزارة التعليم العالي في دولة الكويت.

**مادة خامسة:** يسري هذا القرار من تاريخ صدوره ويُلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار.

**مادة سادسة:** على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

#### نسخة إلى:

- مكتب وزير التعليم العالي والبحث العلمي.
- مكتب وكيل وزارة التعليم العالي.
- مكتب المدير العام للجهاز الوطني للاعتدال الأكاديمي وإضمان جودة التعليم.



مدير عام الجهاز الوطني للاعتدال الأكاديمي وإضمان جودة التعليم  
دكتور جاسم محمد علي العلي

